

أحكام القرآن

@ 141 \$ المسألة الثانية في تأويلها \$.

وقد تؤولت على ستة أقوال .

الأول أنه يوم القيامة .

الثاني ثرى الأرض قاله ابن جبير .

الثالث تبدو صلاتهم في وجوههم قاله ابن عباس .

الرابع أنه السّمت الحسن قاله ابن عباس والحسن .

الخامس أنه الخشوع قاله مجاهد .

السادس أنه من صلّى بالليل أصبح وجهه مصفرّاً قاله الضحاك .

وقد قال بعض العلماء .

من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار .

ودسّاه قومٌ في حديث النبي على وجه الغلط وليس للنبي فيه ذكر بحرف .

وقد قال مالك فيما روى ابن وهب عنه سيماهم في وجوههم من أثر السجود ذلك مما يتعلق

بجباههم من الأرض عند السجود وبه قال سعيد بن جبير .

وفي الحديث الصحيح أن النبي صلى الصبح إحدى وعشرين من رمضان وقد وكف المسجد وكان على

عريش فانصرف النبي من صلاته وعلى جبهته وأرنبته أثر الماء والطين .

وفي الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ يأمر الله الملائكة أن يخرجوا من النار من شهد أن لا إله

إلا الله فيعرفونه بعلامة أثر السجود وحرّمتهم ﷻ تعالى على النار أن تأكل من ابن آدم آثار

السجود .

وقد روى منصور عن مجاهد قال هو الخشوع